

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٥٥ لسنة ٢٠١٢ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية محافظة مطروح

للعام المالى ٢٠١١

مدير عام شئون الغرف التجارية المفوضة فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ وتعديلاته بشأن الغرف التجارية ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛
وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٨٧٠ لسنة ٢٠١٢ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٧٧٣ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اعتماد لائحة نظام شئون العاملين واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة ؛
وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة مطروح جلسة ٢٤/٦/٢٠١١ باعتماد الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠١١ ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٧/١١/٢٠١٢ ؛

قرار:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة مطروح عن العام المالى ٢٠١١ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٠٥, ٤٥١٣١٦ ج (فقط أربعمائة وواحد وخمسون ألفاً وثلاثمائة وستة عشر جنيهاً وخمسة قروش لا غير) ، وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٨٩, ٣٧٦٦٤٣ ج (فقط ثلاثمائة وستة وسبعون ألفاً وستمائة وثلاثة وأربعون جنيهاً وتسعة وثمانون قرشاً لا غير) ، وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ١٦, ٧٤٦٧٢ ج (فقط أربعة وسبعون ألفاً وستمائة واثنان وسبعون جنيهاً وستة عشر قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذى بلغ فى ٣١/١٢/٢٠١١ مبلغ ٧٩, ١٧٩٥٤٤٩ ج (فقط مليون وسبعمائة وخمسة وتسعون ألفاً وأربعمائة وتسعة وأربعون جنيهاً وتسعة وسبعون قرشاً لا غير) .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٩/١١/٢٠١٢

المفوضة فى بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

١ / آمال السلامونى